

المملكة العربية السعودية (الفئة 3)

لا تمتلك حكومة المملكة العربية السعودية امتثالاً كاملاً للحد الأدنى من المعايير للقضاء على الإتجار بالبشر ولا تبذل جهوداً كبيرة للقيام بذلك، ولذلك بقيت السعودية على قائمة الفئة 3. ورغم الافتقار إلى المساعي الكبيرة، إلا أن الحكومة قد اتخذت بعض الخطوات لعلاج مشكلة الإتجار، بما في ذلك تأسيس 107 وحدات فرعية معنية خصيصاً بالتحقيق في جرائم الإتجار داخل قطاع الادعاء العام للمساعدة في التعرف على قضايا الإتجار ضمن سائر القضايا الجنائية القائمة. كما أطلقت حملة جديدة للتوعية ومكافحة الإتجار واستمرت في توظيف نظام حماية الأجور لديها لتحسين مستوى الحماية لعقود عمل عاملات المنازل وتدريب المسؤولين المعنيين على النظام. إلا أن الحكومة حاکمت وأدانت عدداً قليلاً من المتاجرين بالبشر، ولم تعلن عن أية جهود لعلاج مشكلة العمالة القسرية رغم انتشار تلك الجرائم على نطاق واسع في البلاد، ولم تواصل التحقيقات الجنائية ضد المسؤولين المتورطين في جرائم الإتجار رغم الادعاءات بحدوث ذلك خلال الفترة المشمولة في التقرير. واستمرت في تغريم العمال المهاجرين أو سجنهم أو ترحيلهم بتهمة الدعارة أو بسبب انتهاكات قوانين الهجرة، وقد يكون بعضهم من ضحايا الإتجار الذين لم يتم التعرف عليهم. فضلاً عن ذلك، تعرفت الحكومة على عدد صغير من ضحايا الإتجار وتعاملت بشكل منتظم مع جرائم الإتجار (بما في ذلك عدم دفع الأجور واحتجاز جوازات السفر) على أنها مخالفات إدارية لقانون العمل بدلاً من جرائم جنائية. لم يبذل المسؤولون مساعي جادة لتخفيف نقاط الضعف الكامنة في نظام التوظيف المعتمد على الكفيل والذي أدى إلى تفاقم مخاطر الاتجار بين العدد الكبير للعمال المهاجرين.

التوصيات بحسب الأولوية:

- تحقيق زيادة كبيرة في عدد التحقيقات في جرائم الإتجار، خصوصاً عن طريق التحقيق في الجرائم المحتملة (ليس بوصفها مسائل إدارية) والتدقيق في مؤشرات الإتجار مثل احتجاز جواز السفر، واحتجاز الأجور، والمخالفات العمالية وشكاوى سوء المعاملة.
- بذل مساع جادة لمنع معاقبة ضحايا الإتجار عن طريق الفحص الاستباقي بحثاً عن دلائل الإتجار بين المقبوض عليهم بسبب مخالفات الهجرة، والدعارة، أو الهاربين من أرباب العمل المسيئين والذين يواجهون اتهامات مضادة من أرباب العمل وبصدد الترحيل.
- زيادة الجهود لمحاكمة وإدانة ومعاقبة الجناة في جرائم الإتجار بفترات سجن طويلة بمقتضى قانون مكافحة الإتجار.
- إصلاح نظام الكفيل، بما في ذلك عن طريق إزالة سيطرة أصحاب العمل على تصاريح الخروج من البلاد.
- متابعة التحقيقات الجنائية ضد المسؤولين الذين يُزعم تورطهم في جرائم الاتجار.
- إعداد وتدريب المسؤولين بصفة منتظمة على آليات التعرف الاستباقي والإحالة لضمان تحديد الضحايا ضمن الفئات السكانية المستضعفة بما في ذلك عاملات المنازل، والعمال الأجانب غير الشرعيين، والذين بصدد الترحيل، والضحايا من الرجال، والأشخاص المتورطون في ممارسة الدعارة، من أجل حصولهم على الرعاية الملائمة ولضمان عدم تعرضهم لعقوبات غير قانونية.

•توسيع نطاق استخدام الوحدات الفرعية المتخصصة بمكتب المدعي العام لاكتشاف قضايا الإتجار المحتملة في شتى أنحاء البلاد.

•وضع تدريبات نظامية للمسؤولين الحكوميين للتعرف على حالات العمل القسري والإتجار بالجنس وكيفية التمييز بين العمالة القسرية وجرائم العمالة.

•توسيع نطاق الوعي العام على مستوى البلاد عن طريق حملات التوعية بشأن كافة أشكال الإتجار.

الملاحقة القضائية

لم تعلن الحكومة عن أي زيادة في المساعي الرامية لتطبيق القانون. جرّم قانون مكافحة الإتجار بالبشر لعام 2009 الإتجار بالجنس والإتجار بالعمالة، ونص على عقوبات تصل إلى السجن لمدة 15 عاماً وعقوبات مالية تصل إلى مليون ريال سعودي (266,670 دولار)، أو كلتا العقوبتين معاً، وقد زادت العقوبات في ظل الظروف المشددة، بما في ذلك الإتجار الذي ترتبه جماعة إجرامية منظمة أو يُرتكب ضد امرأة أو طفل أو شخص من ذوي الاحتياجات الخاصة. وكانت هذه العقوبات صارمة بما فيه الكفاية بالنسبة للإتجار بالجنس، وتتناسب مع العقوبات المنصوص عليها للجرائم الخطيرة الأخرى، كالاغتصاب. حظر قرار مجلس الوزراء رقم 166 احتجاز جوازات سفر العاملين باعتباره جريمة جنائية أقل، ويعاقب عليها بغرامات مالية.

خلال الفترة المشمولة بالتقرير، أفادت الحكومة بأنها بصدد التحقيق في 79 حالة محتملة من الإتجار والقيام بإجراءات الملاحقة القضائية لـ 42 من تلك القضايا، والتي تضمنت 43 من المتهمين و113 من الضحايا؛ وهذا يمثل انخفاضاً عن إجمالي عدد القضايا التي تضمنت تحقيقات وملاحقات قضائية لـ 177 قضية خلال الفترة المشمولة في التقرير السابق. ومن ضمن تلك القضايا، أدانت السلطات 14 متهماً بمقتضى قانون مكافحة الإتجار بالبشر، مقارنة بـ 20 من المتاجرين في العام السابق؛ ولم تعلن الحكومة عن وضع الأحكام الـ 29 الباقية. لم يصنّف المسؤولون بيانات إنفاذ القانون حسب نوع الإتجار، مما أدى إلى تحديد غير دقيق لعدد الجرائم التي تنطوي على العمل القسري أو الإتجار بالجنس مقابل الجرائم الجنائية ذات الصلة. وأفادت الحكومة بأنها حكمت على المتاجرين المدانين بالسجن لفترات تتراوح بين شهر واحد إلى عامين؛ وفي فترات التقارير السابقة، لم تعلن الحكومة عن عقوبات محددة أو عن كيفية تطبيق عقوبات السجن على الكثير من المتاجرين. ولم ترد أية تقارير حكومية عن أية تحقيقات أو ملاحقات قضائية أو أحكام إدانة لمسؤولين حكوميين متواطئين في جرائم الإتجار بالأشخاص. مع ذلك، وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، زعمت فرقة العمل المعنية بمكافحة الإتجار بالبشر التابعة للحكومة السنغالية أن بعض الدبلوماسيين السعوديين الموجودين في السنغال لعبوا دوراً رئيسياً في استقطاب نساء سنغاليات عن طريق الاحتيال للعمل لدى أسر سعودية في المملكة؛ وأفادت فرقة العمل السنغالية أن بعض هؤلاء النساء السنغاليات واجهن ظروفاً من العبودية المنزلية غير الطوعية بمجرد توظيفهن في المملكة.

عادة ما تعامل المسؤولون الحكوميون مع قضايا الإتجار على أنها مخالفات إدارية لقوانين الهجرة أو العمل، دون القيام بتحقيقات جنائية روتينية أو ملاحقات قضائية للجناة. وخلال الفترة المشمولة في التقرير، قام مكتب المدعي العام بتأسيس 107 وحدات فرعية معنية خصيصاً بالتحقيق في جرائم الإتجار داخل نطاق عمل مكتب الادعاء العام في شتى أنحاء البلاد للتعرف على قضايا الإتجار المحتملة ضمن القضايا الجنائية الماثلة؛ ولم ترد أية تقارير حكومية تفيد قيام العاملين في تلك الوحدات الفرعية بأية مساعٍ للكشف عن قضايا الإتجار المحتملة خلال الفترة المشمولة في التقرير. في نوفمبر/تشرين الثاني 2018، تبنت هيئة حقوق الإنسان

وسهلت برامج تدريبية على حقوق الضحايا في قضايا الإتجار، وشارك في تلك البرامج 40 من المسؤولين من جهات حكومية معنية؛ وغطي البرنامج عمليات التعرف على الضحايا وكيفية تقديم الحماية ودور وكالات

إنفاذ القانون في تلك المجالات. كما قادت هيئة حقوق الإنسان دورة تدريبية مشابهة في يناير /كانون الثاني 2019 لـ 40 من المسؤولين الإضافيين.

الحماية

بذلت الحكومة جهوداً محدودة لحماية ضحايا الإتجار. ونشرت معلومات تتعلق بمؤشرات الإتجار على المواقع الشبكية الحكومية المعنية، ووزعت نشرات توعية مع مواد مشابهة لجميع أصحاب المصلحة الرسميين، ولكنها لم تتوفر على آلية موحدة للتعرف على الضحايا وإحالتهم لمراكز الرعاية. خلال الفترة التي يعطيها التقرير، تعرف المسؤولون على 113 من ضحايا الإتجار وقاموا بإحالتهم إلى الملاجئ التي تديرها الحكومة. وهذا مقارنة بـ 121 من ضحايا الإتجار — بمن فيهم 20 من ضحايا العمل القسري — تعرفت عليهم الحكومة خلال العام السابق. ومن ضمن هؤلاء، كان هناك 34 طفلاً من ضحايا الإتجار خلال الفترة المشمولة في التقرير، كان من بينهم طفل من الرعايا السعوديين؛ أما الباقون فكانوا يمنيين. شملت جنسيات الضحايا أفراداً من السعودية، وأندونيسيا، وإثيوبيا، والصومال، والفلبين، وغانا، واليمن، وبنغلاديش، ورواندا وسريلانكا. في مارس/ آذار 2019، تعهد مسؤولون بدفع مبلغ 2.2 مليون دولار لمنظمة دولية لغرض التعزيز المنهجي للحمايات وتقديم المساعدات للفئات المستضعفة من المهاجرين، بما في ذلك ضحايا الإتجار. وعلى النقيض من الفترة المشمولة في التقرير السابق، لم تقدم الحكومة معلومات تتعلق بالمخصصات المالية لوزارة العمل والتنمية الاجتماعية لحماية الضحايا ومساعدة ضحايا الإتجار بوجه خاص. ظلت وزارة العمل والتنمية الاجتماعية مسؤولة عن إدارة وتشغيل الملاجئ في كافة أنحاء البلاد لخدمة الفئات الضعيفة وضحايا سوء المعاملة، الذين كان بعضهم من ضحايا الإتجار المحتملين. وتشمل هذه الملاجئ ملاجئ للأطفال المتسولين في مكة وجدة والدمام والمدينة المنورة والقصيم وأبها، بالإضافة إلى مراكز رعاية لعاملات المنازل في عشرة مواقع على الأقل في جميع أنحاء المملكة ولعمال المنازل في الرياض. وقدم كل ملجأ الإقامة والخدمات الاجتماعية والرعاية الصحية والإرشاد النفسي والتعليم والمساعدة القانونية. وحصل جميع الضحايا الذين تعرفت عليهم الحكومة، والبالغ عددهم 113، على تلك الخدمات التي قدمتها الحكومة خلال الفترة المشمولة في التقرير. وتمكن دبلوماسيون من البلدان المرسلة للعمالة من الوصول المنتظم إلى رعاياهم المقيمين في الملاجئ التي تديرها الحكومة، وقد تباينت قليلاً الأوضاع التي تم الإبلاغ عنها ونوعية الخدمات في الملاجئ في جميع أنحاء المملكة، ولكنها كانت مرضية وآمنة بشكل عام. كما قامت بعض السفارات والقنصليات - بما في ذلك سفارات وقنصليات الفلبين والهند وإندونيسيا وسريلانكا - بتشغيل ملاجئ لمواطنيها.

كانت هناك شكاوى متواصلة من العاملين الوافدين تتعلق بعدم حصولهم على الأجور واحتجاز جوازات سفرهم وتعرضهم لسوء المعاملة بدنياً أو جنسياً، أو لظروف عمل سيئة، وكلها مؤشرات على الإتجار. خلال الفترة المشمولة في التقرير، احتجز المسؤولون ورحلوا أكثر من مليون من الرعايا الأجانب — من بينهم أكثر من 300,00 من رعايا إثيوبيا — لمخالفات قوانين العمل، والإقامة، ودخول البلاد؛ وقد يكون بعضهم من ضحايا الإتجار. وصرحت هيئة حقوق الإنسان بأن وكالات إنفاذ القانون تم تدريبها على فحص الفئات المجتمعية الضعيفة بحثاً عن مؤشرات اتجار. وأفادت الجهات الدبلوماسية المصدرة للعمالة بأن الحكومة عاقبت ضحايا الإتجار على أعمال غير مشروعة تم إجبارهم على ارتكابها من جانب الذين تاجروا بهم.

علاوة على ذلك، وبما أن الحكومة لم تقم بعمليات فحص روتينية بحثاً عن ضحايا اتجار محتملين ضمن الفئات الضعيفة، فقد قامت الشرطة في كثير من الأحيان بالقبض على و/أو ترحيل العمال المهاجرين الذين لا

يحملون الوثائق اللازمة، ويحتمل أن السلطات ألقَت القبض على ورحلت العديد من الضحايا الذين لم يتم التعرف عليهم خلال العام.

قدمت الحكومة لجميع ضحايا الاتجار الذين تم التعرف عليهم خيار البقاء في البلاد - إما في ملجأ أو عن طريق تحويلهم إلى رب عمل جديد - أثناء الإجراءات القضائية أو منحهم تأشيرة خروج فورية؛ ولم تتطلب هذه المزايا محاكمة ناجحة أو تعاون مع عناصر إنفاذ القانون. وصرح المسؤولون أنهم بصدد منح أكثر من 880,000 من العمال الحق في نقل تصاريح عملهم إلى أرباب عمل آخرين ولكنهم لم يحددوا كم عدد ضحايا الاتجار ضمن هذا العدد. أفادت تقارير بأن الحكومة شجعت الضحايا على المساعدة في التحقيق وملاحقة مرتكبي الاتجار بالبشر، ومنح القانون ضحايا الاتجار الحق في الحصول على المساعدة القانونية، والحماية الأمنية، وخدمات الترجمة، والحق في الإعادة الفورية إلى بلدانهم أو الاستمرار في الإقامة داخل البلد إلى أن تُحل القضية، بالإضافة إلى الرعاية الطبية والنفسية والمأوى والتعافي؛ وكما كان الحال في العام السابق، لم يتم الإبلاغ عن عدد الضحايا الذين استفادوا من هذه الأحكام خلال السنة المشمولة بالتقرير. سمحت السلطات للضحايا بالحصول على تعويضات من الحكومة ورفع قضايا مدنية ضد الذين تاجروا بهم؛ إلا أن تلك التسويات عادة ما كانت تتم خارج المحاكم المدنية، عن طريق مساعي التوسط التي تدعمها الحكومة، ولم تتضمن ملاحقات جنائية أو، في معظم الحالات، عقوبات أو فوائد على مبالغ الأجر غير المدفوعة محل النزاع. وتشير التقارير إلى أن الحكومة قامت في كثير من الأحيان بتعويض العمال عن مقدار الأجر غير المدفوعة و/أو المساعدة في إعادة توطينهم للتوصل إلى حلول سريعة للمخالفات العمالية، بما في ذلك المشتبه في احتمال كونهم من ضحايا الاتجار.

الوقاية

أظهرت الحكومة جهوداً مستمرة في مجال منع الاتجار. وأظهرت تقدماً في تنفيذ خطة عملها الوطنية لمكافحة الاتجار للفترة 2017-2020، والتي تركز على المراقبة والوقاية وبناء القدرات الحكومية والتنسيق بين الوزارات ووكالات إنفاذ القانون على نحو فعال وتوفير خدمات الحماية للضحايا. خلال الفترة المشمولة في التقرير، قامت المديرية العامة للأمن العام التابعة لوزارة الداخلية بتقديم ورشة عمل لـ 40 من أعضاء التحقيقات الجنائية حول الأهداف المشمولة في خطة العمل الوطنية التي تدعمها الحكومة. في نوفمبر/تشرين الثاني 2018، وقعت الحكومة على مذكرة تفاهم ثنائية مع حكومة أجنبية بغرض التعاون التقني في مجال مبادرات مكافحة الاتجار وبدأت في تطبيق تلك الإتفاقية. وأفادت تقارير بأن الحكومة خصصت ميزانية دائمة قدرها 36 مليون ريال سعودي (9.6 مليون دولار) لدعم الأمانة العامة بين الوزارات في مجال مكافحة الاتجار، رغم أن زيادة المبالغ المخصصة لم يمكن التحقق منها خلال الفترة المشمولة في التقرير. قام المسؤولون بتوزيع نشرات توعية عن دلائل الاتجار، وقانون مكافحة الاتجار، وحقوق ومسؤوليات العاملين وأرباب العمل في المناسبات الثقافية العامة في كافة أنحاء المملكة، مثل معرض الكتاب في جدة، على مدار العام. فضلاً عن ذلك، قامت الحكومة في سبتمبر/أيلول 2018 بحملة توعية بعنوان "اعمل بوعي"، تضمنت شرائط فيديو وإعلانات تجارية عبر الإذاعة بشأن العديد من موضوعات العمالة والاتجار. وقام المسؤولون بتشغيل مركز اتصال على مدار 24 ساعة، كان يتلقى مكالمات بتسع لغات رئيسية للبلدان المرسله للعمالة بما في ذلك العربية والإنجليزية والأردنية والهندية والبنغالية والتاغالوغية والإندونيسية والماليزية والأمهرية. لم

تفصح الحكومة عن عدد الضحايا الذين تعرفت عليهم نتيجة للمكالمات الهاتفية، أو ما إذا كانت قد باشرت التحقيقات في جرائم الإتجار الناتجة عن المكالمات خلال الفترة المشمولة في التقرير؛ وتلقى مركز

الاتصالات حوالي 1.3 مليون استفسار عام وطلب، ونزاعات عمالية وشكاوى بخصوص التوظيف ومعلومات وتبليغات، الأمر الذي ساعد السلطات في تحديد 4 قضايا اتجار خلال العام السابق. كما أفاد بعض العاملين بوجود صعوبات تقنية للوصول إلى المسؤولين المعنيين باستخدام هذا الخط الهاتفي. كما استمرت الحكومة في تشغيل واستخدام بوابة العمل المعروفة باسم "مساند"، أي "تقديم الدعم"، والتي تتألف من موقع شبكي وتطبيق للهاتف الذكي يسمح لعاملات المنازل اللائي وصلن حديثاً وأرباب العمل من التحقق من رخصة وكالة التوظيف، ومراجعة المواد المذكورة بشأن الموظف وحقوق رب العمل وواجباته (باللغتين العربية والإنجليزية فقط)، وأيضاً لاستكمال وتوقيع العقود الإلكترونية وطلب الحصول على تأشيرة. والغرض من هذا النظام هو التخلص من السماسرة والوسطاء غير القانونيين، وزيادة مستوى الشفافية والمساءلة القانونية وتقليل المخاطر الخاصة بالإتجار. كما تتضمن آلية لحل الشكاوى وتسويتها والموارد ذات الصلة.

خلال الفترة المشمولة في التقرير، واصلت الحكومة جهودها لتطبيق نظام حماية الأجور، مما يتطلب من أرباب العمل دفع أجور العمال الأجانب عن طريق التحويل الإلكتروني عبر أحد البنوك السعودية، مما يسمح لوزارة العمل والشؤون الاجتماعية بتعقب المدفوعات. وانطبق هذا المطلب على جميع الموظفين الذين عملوا في شركات لديها 11 موظفاً أو أكثر، وغطى الغالبية العظمى من العمال المغتربين في المملكة العربية السعودية. وبالإضافة إلى ذلك، فرضت على أرباب العمالة المنزلية إصدار بطاقات أجور أو رواتب مدفوعة مقدماً بمجرد وصول العاملة المنزلية إلى المملكة لضمان علاقة عمل قانونية بين رب العمل والعاملة وحماية الأجور المنصوص عليها للعاملات. لم تعلن الحكومة عن عدد الشركات السعودية التي امتثلت لمتطلبات النظام وما هي العقوبات المفروضة على تلك التي لم تمتثل. ولم تعلن الحكومة عن قيامها بأية تحقيقات أو إحالات للملاحقات الجنائية عن جرائم تتعلق باحتجاز جوازات السفر؛ مع أنه خلال فترة التقرير السابق، باشرت السلطات التحقيق في 17 قضية احتجاز جوازات السفر وفرضت غرامة على كل متهم عن كل جواز سفر احتجزه دون موافقة صاحبه، وقام المدعي العام بالتحقيق مع 4 من أصحاب عمل سعوديين احتجزوا جوازات سفر العاملين لديهم بدون موافقة العمال وتمت إحالتهم إلى القضاء لتوقيع أحكام بالغرامة وفقاً للمرسوم الوزاري.

لم ترد أية تقارير حكومية تفيد قيام الحكومة ببذل جهود لتقليص الطلب على أعمال الجنس التجاري ولكنها بذلت مساعي متواضعة في مجال العمل القسري. سعت الحكومة لإزالة نقاط الضعف في عملية استقدام العمالة عن طريق نشر مفتشي العمل — يختص 400 منهم في جرائم الإتجار — ونشر ممثلي هيئة حقوق الإنسان الذين قاموا بعدد غير معروف من الزيارات لمواقع العمل لمراقبة تطبيق قوانين العمل والتوظيف؛ وخلال الفترة المشمولة في تقرير العام السابق، أمرت السلطات المعنية بإغلاق 14 مكتب توظيف وإيقاف عمل 40 آخرين لمخالفة قوانين العمل السعودية، بالإضافة إلى فرض غرامات على 227 موقع عمل لمخالفة حظر العمل أثناء فترات الظهيرة خلال أشهر الصيف. إلا أن الحكومة لم تعلن عن إحالة أية قضايا للتحقيقات الجنائية أو أية ملاحقات قضائية لجرائم الإتجار المحتملة. فضلاً عن ذلك، وخلال فترة التقرير الحالي، أفاد ممثلون دبلوماسيون عن عدة بلدان بانعدام الرقابة من جانب الحكومة السعودية على عمليات التوظيف وتطبيق بنود عقود العمل، الأمر الذي ساهم في وجود عدد من قضايا الإتجار المحتملة التي لم يتم الإعلان عنها. في عام 2018، أجرت الحكومة مفاوضات ثنائية بخصوص اتفاقيات عمل مع كل من اندونيسيا

واثيوبيا، حددت بمقتضاها الحد الأدنى للأجور وقيمتت الحمائيات وحددت المزايا للعاملين مثل ساعات العمل، والعطل الإلزامية وظروف العمل بوجه عام.

أفاد بعض الممثلين الدبلوماسيين بأن تطبيق الاتفاقيات العمالية القائمة أدى إلى تحسين قدرة السفارات على مراقبة ظروف العمالة لرعاياهم وتحديد ومعالجة الإتجار أو قضايا أخرى ذات صلة بالعمالة. لم تعلن الحكومة عن أية ملاحقات قضائية أو إدانات لمواطنين سعوديين بشأن السياحة خارج المملكة لأغراض جنسية. ولم تبلغ الحكومة عن توفير التدريب لموظفيها الدبلوماسيين في مجال مكافحة الإتجار.

نمط الإتجار

كما ورد في السنوات الخمس الماضية، قام المتاجرون باستغلال عاملات المنازل وضحايا من الرعايا الأجانب داخل المملكة العربية السعودية. يهاجر الرجال والنساء - بشكل أساسي من جنوب وشرق آسيا وأفريقيا - طواعية إلى المملكة العربية السعودية للعمل في قطاعات متنوعة، بما في ذلك البناء والخدمة المنزلية؛ ويتعرض العديد من هؤلاء العمال للعمل القسري. يقوم بعض المتاجرين أو سماسرة التوظيف عديمي الضمير، باستقدام المهاجرين للعمل في المملكة العربية السعودية ثم يجبرونهم بعد ذلك على الاسترقاق المنزلي أو عبودية الدين. ولا يزال العمال المهاجرون في المملكة يشكلون أكبر مجموعة معرضة لخطر الاتجار بالبشر، ولا سيما عاملات المنازل بسبب عزلتهن داخل بيوت خاصة وتعرضهن لانتهاكات من قبل أرباب العمل. ووفقاً لمصدر إخباري إقليمي، هناك حوالي 9.4 مليون عامل أجنبي في المملكة العربية السعودية — مما يشكل حوالي 29 بالمائة من إجمالي السكان — وكان العدد الأكبر خلال الفترة المشمولة بالتقرير من الهند وباكستان وإثيوبيا واليمن وبنغلاديش ومصر والفلبين واندونيسيا والسودان. في السنوات السابقة، لاحقت الحكومة قضائياً بعض المواطنين الأجانب الذين قد يكونوا تعرضوا للإتجار وحكمت عليهم بالإعدام في قضايا تتعلق بالقتل. يظل عدم دفع الأجور شكوى متكررة من العمال الأجانب في المملكة، في حين يظل احتجاج أرباب العمل لجوازات سفر العاملين مشكلة كبيرة. ومن بين مرتكبي الاتجار بالبشر المصالح التجارية من جميع الأحجام، والعائلات الخاصة، وشركات التوظيف في كل من المملكة العربية السعودية والبلدان المرسلة للعمالة، والعناصر الإجرامية المنظمة.

نظراً لأن المملكة العربية السعودية تلزم العمال الأجانب، وفقاً لنظام الكفيل، بالحصول على تصريح خاص بتأشيرة الخروج من أرباب عملهم حتى يتمكنوا من مغادرة البلاد بطريقة قانونية، يتم إجبار بعض العاملين على العمل خارج الإطار المنصوص عليه في عقود العمل حيث يستغل أرباب العمل السعوديون أدوات معتمدة من قبل الدولة كجزء من خطة الإكراه. وعلى الرغم من أن معظم العمال المهاجرين يوقعون عقوداً تحدد حقوقهم، إلا أن بعضهم يبلغ عن ظروف عمل تختلف اختلافاً جوهرياً عن الشروط المحددة في عقود عملهم، بينما لا يرى آخرون عقود عمل على الإطلاق، مما يجعلهم عرضة للعمل القسري والإكراه على أساس عبودية الدين. وبالإضافة إلى ذلك، يدخل بعض العمال المهاجرين طواعية في ترتيبات غير قانونية حيث يسعون إلى العمل لحسابهم الخاص بينما يدفعون في نفس الوقت لمواطن سعودي لقاء كفالته لتصريح الإقامة الأولي الخاص بهم، وبالتالي يصبحون عرضة للابتزاز وعبودية الدين من قبل كفلائهم. ربما يكون بعض المهاجرين من اليمن والقرن الأفريقي الذين يدخلون المملكة العربية السعودية بصورة غير قانونية - رغماً عن إرادتهم أو عن طريق التهريب - عبر الحدود اليمنية من ضحايا الاتجار.

في المملكة العربية السعودية، لا يزال التسول من قبل النساء والأطفال يمثل مشكلة مع إمكانية التعرض بشكل كبير للعمل القسري، لا سيما وأن عدد المتسولين يزداد خلال شهر رمضان المبارك وأداء المسلمين

لمناسك الحج والعمرة. تتكون الفئات المنخرطة في تسول الأطفال بصفة أساسية من الأطفال المهاجرين غير المصحوبين، ومعظمهم من اليمن وإثيوبيا، ولكن حوالي 5 بالمائة من الأطفال هم سعوديون مولودون لأهل

غير معروفين. يقوم الضالعون في الاتجار بإكراه النساء والأطفال على العمل كجزء من حلقات تسول منظمة. ونظراً لدور المملكة العربية السعودية القيادي في التحالف متعدد الجنسيات الذي شرع بعمليات عسكرية ضد قوات الحوثيين المتمردة في اليمن في عام 2015، فقد دفعت المملكة مساعدات مالية، ودعمت مادياً ودربت وقادت قوة الدعم السريع السودانية. وأفادت وسائل الإعلام بأن الضباط السودانيين العاملين مع قوة الدعم السريع السودانية تلقوا رشاً من بعض الأسر للسماح للقاصرين بالعمل كمقاتلين في اليمن خلال الفترة المشمولة في التقرير. وهناك ادعاءات بقيام ضباط سعوديين بالإشراف على تدريب وقيادة المقاتلين السودانيين. كما وردت تقارير تفيد احتمال قيام المملكة العربية السعودية بتمويل ميليشيات يمنية قد تكون جندت في بعض الحالات قاصرين للقتال في صفوفها. وصرحت منظمة دولية أن جميع أطراف الصراع استخدموا فتيناً وفتيات كجنود بالزي العسكري في القتال وأيضاً لحراسة نقاط التفتيش والمرافق العسكرية خلال الفترة المشمولة في التقرير. وأفاد تقرير آخر لوسائل الإعلام بأن الحكومة السعودية دفعت مرتبات وقدمت ملابس عسكرية وأسلحة بالإضافة إلى أسبوعين إلى أربعة أسابيع من التدريب على الأسلحة للمقاتلين السودانيين الذين من ضمنهم أطفال تتراوح أعمارهم بين 14-17 سنة، والذين ربما كانوا قد استخدموا في أعمال القتال المباشرة في اليمن.